

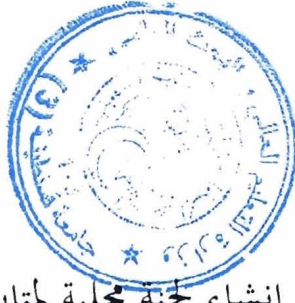
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة قسنطينة -3- صالح بونيدر

الأمانة العامة

المديرية الفرعية للمستخدمين و التكوين



مقرر رقم 9 مؤرخ في 07 نونبر 2022 يتضمن إنشاء لجنة محلية لمتابعة آلية شهادة

جامعية "مؤسسة ناشئة" و شهادة جامعية "براءة اختراع"

إن مدير جامعة قسنطينة -3- صالح بونيدر ،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 مؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 أوت سنة 2003 المحدد لمهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 مؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 يتعلق بسلطة التعيين، والتسيير الإداري، بالنسبة للموظفين وأعاون الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لها ،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرخ في 03 مايو 2008، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-143 المؤرخ في 14 شعبان عام 1436 الموافق ل 2 يونيو سنة 2015 يعدل المرسوم رقم 11 - 402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق ل 28 نوفمبر 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة -3-،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1439 الموافق ل 22 نوفمبر 2017 المتضمن تعيين السيد بوراس أحمد بصفة مدير جامعة قسنطينة -3-،
- و بناء على القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 ،الذي يحدد كفايات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية " مؤسسة ناشئة" و شهادة جامعية " براءة اختراع"،
- و بناء على المراسلة رقم 1409 المؤرخة في 22 سبتمبر 2022 الصادرة عن السيد الأمين العام لوزارة التعليم العالي و البحث العلمي ،المتضمنة تبيين الأعمال و مشاريع الطلبة من أجل تجربة "شهادة مؤسسة ناشئة" أو "شهادة براءة اختراع"،

- و بناء على المراسلة رقم 1443 المؤرخة في 04 أكتوبر 2022 الصادرة عن السيد الأمين العام لوزارة التعليم العالي

و البحث العلمي، التي تحدد آلية "شهادة مؤسسة ناشئة" أو "شهادة براءة اختراع".

- و بناء على المراسلة رقم 1650 المؤرخة في 03 نوفمبر 2022 الصادرة عن السيد الأمين العام لوزارة التعليم العالي

و البحث العلمي، التي تتضمن متابعة مدى تنفيذ آلية إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية
مؤسسة ناشئة و شهادة جامعية " براءة اختراع".



يقرر

المادة الأولى: تنشأ لجنة على مستوى جامعة قسنطينة -3- صالح بوبنيدر متابعة تنفيذ آلية إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية " مؤسسة ناشئة" و شهادة جامعية " براءة اختراع" يترأسها السيد(ة) : رياض حمدوش بصفته نائب مدير الجامعة المكلف بالتعليم العالي في الطورين الأول و الثاني والتكوين المتواصل و الشهادات و التكوين العالي. و تتكون من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

- السيد(ة) : لطفي بن محيي بصفته نائب عميد مكلف بالدراسات و المسائل المرتبطة بالطلبة لدى كلية هندسة الطرائق.

- السيد(ة) : محمد البشير زروق بصفته نائب عميد مكلف بالدراسات و المسائل المرتبطة بالطلبة لدى كلية العلوم السياسية.

- السيد(ة) : وسيلة بن جاب الله بصفته نائب عميد مكلف بالدراسات و المسائل المرتبطة بالطلبة لدى كلية الهندسة المعمارية و التعمير.

- السيد(ة) : عبد الله دراع بصفته نائب عميد مكلف بالدراسات و المسائل المرتبطة بالطلبة لدى كلية علوم الإعلام و الإتصال و السمعى البصري .

- السيد(ة) : خالد سعسع بصفته نائب عميد مكلف بالدراسات و المسائل المرتبطة بالطلبة لدى كلية الفنون و الثقافة.

- السيد(ة) : محمد أمين بلباشة بصفته مدير مساعد مكلف بالدراسات و المسائل المرتبطة بالطلبة لدى معهد تسيير التقنيات الحضرية.

- السيد(ة) : كريمة بوفنارة بصفته مسؤولة فريق الحاضنة.

- السيد(ة) : إسماعيل بن ثلجون بصفته مسؤول دار المقاولاتية.

- السيد(ة) : نوال أوتيلي بصفته مسؤولة مركز الدعم التكنولوجي و الابتكار.

- السيد(ة) : أسماء بن بوحجة بصفته مسؤولة مكتب الربط بين الجامعة و المؤسسة الإقتصادية.

- السيد(ة) : سليم بوصبع بصفته مسؤول فريق الاختصاص "ليسانس هندسة الطرائق".

- السيد(ة) : إيمان قدور بصفته رئيسة مصلحة التكوين المتواصل بناية مديرية الجامعة المكلف بالتعليم العالي في الطورين الأول و الثاني والتكوين المتواصل و الشهادات و التكوين العالي.

المادة 02 : تتمثل مهام اللجنة في :

- تجسيد سياسة قطاع التعليم العالي و البحث العلمي عبر مرافقة الطلبة و تتمين أعمالهم و مشاريعهم المنجزة في إطار آلية "شهادة مؤسسة ناشئة" أو "شهادة براءة اختراع" .
- العمل على تسخير كل الإمكانيات و تهيئة الظروف الملائمة لتحقيق هدف "شهادة مؤسسة ناشئة" أو "شهادة براءة اختراع" .
- العمل على تسهيل الاستفادة للطلبة المنخرطين في هذا المسعى من خدمات المصالح المشتركة للبحث (حاضنات الأعمال، المنصات التكنولوجية و الأرضيات الرقمية).

المادة 03 : يكلف كل من السيد الأمين العام للجامعة، السيد نائب مدير الجامعة المكلف بالتعليم العالي في الطورين الأول و الثاني والتكوين المتواصل و الشهادات و التكوين العالي و السادة أعضاء اللجنة كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المقرر .

07 نوفمبر 2022

حرر بقسنطينة في :

